

الدر المختار

ولم يقل بغسلها ليعم نحو ذلك وفرك .

(ولا يضر بقاء أثر) كلون وريح (لازم) فلا يكلف في إزالته إلى ماء حار أو صابون ونحوه بل يطهر ما صبغ أو خصب بنجس بغسله ثلاثا والأولى غسله